

## 36 شرح عمدة الأحكام من كلام خير الأنام الشيخ عبد الرزاق

البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللمسلمين اجمعين. قال الامام الحافظ عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه المعنون بعمدة الاحكام كتاب الرضاع. عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. وهي ابنة اخي من وضاع بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصلح لنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة اما بعد قال المصنف الامام عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه عمدة الاحكام كتاب الرضاة وهذا الكتاب عقده رحمه الله تعالى لبيان ما يتعلق بالرضاع من احكام في ما دلت عليه النصوص وجاءت به الشريعة. وساق رحمه الله تعالى جملة من الاحاديث عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم مشتملة على اه احكام ضاع. والرضاع مصدر والمراد بالرضاع التقام الطفل الثدي ومص الحليب منه هذا يسمى رضاعة ولما كان رضاع الصغير يثبت به لحمه ويشتد به عظمه جعل في الشريعة محرما كتحريم النسب. جعل في الشريعة محرما كتحريم النسب. وسيأتي معنا في الحديث يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وذلك لان هذا الغذاء المتحلل من الام النايغ من ثدي والذي تغذى به هذا الطفل او هذا الرضيع فاعان على نبات لحمه واشتداد عظمه لما كان بهذا الشأن وبهذا الوصف جعل في الشريعة محرما. ولهذا سيأتي معنا ان الرضاة المحرم هو الذي يثبت به اللحم ويشتد به العظم وهو الرضاع الذي يكون في المجاعة والرضاع الذي يكون في المجاعة القرآن دل على الرضاع انه محرم كما ان احاديث عديدة عن نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم جاءت بذلك في القرآن قال الله عز وجل وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاة. فالام اذا او المرأة اذا ارضعت طفلا يصبح ولدا لها من الرضاة وابناؤها يكونون اخوانا له من الرضاة. وابناء زوجها اخوانا له من الرضاة ولهذا الرضاة يكون فيها اخ شقيق من الرضاع واخ لاب من الرضاع واخ لام من الرضاع. لانه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. فالمرأة اذا ارضعت طفلا المرأة اذا ارضعت طفلا ابناؤها من زوجها صاحب اللحم وصاحب الحليب من زوجها صاحب الحليب هم قاله من الرضاة اخوة اشقاء له من الرضاة وابناء الزوج من امرأة اخرى اخوان له من الاب من الرضاة. وابناء المرأة من زوج اخر اخوة له لام من الرضاة. لانه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. والرضاعة المحرمة هي التي تكون في الحول هي التي تكون في الحول كما قال الله عز وجل والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين. لمن اراد ان يتم رضاعة في الرضاة المحرمة هي التي تكون في الحول وتكون خمس رضعات كما ثبتت بذلك السنة. الصحيحة عن النبي عليه الصلاة والسلام وسيأتي ايضا فيما ساقه المصنف رحمه الله تعالى ما يدل على ذلك اورد رحمه الله حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بنتي حمزة حمزة بن اه اه حمزة عم النبي عليه الصلاة والسلام بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم في تحله بنت العم تحل الرجل لكن ماذا قال النبي عليه الصلاة والسلام لما عرضت عليه وكان الذي عرضها عليه كما جاء في بعض الروايات علي بن ابي طالب رضي الله عنه عرض عليه ان ينكح بنت عمه حمزة بنت عمه حمزة بنت العم تحل للرجل بنت العم تحل للرجل لكن ماذا قال النبي؟ قال لا تحلي. لماذا؟ قال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وهي ابنة اخي من الرضاة. فحمزة هو عم النبي عليه الصلاة والسلام وفي الوقت نفسه اخوه من فيكون النبي عليه

الصلاة والسلام ما هي قرابته لهذه البنت التي عرضت عليه؟ عمها عمها من الرضاعة فهي لا تحل له لانه لانه صلى الله عليه وسلم عمها من الرضاعة اخو والدها من الرضاعة. وحمزة والنبي عليه الصلاة والسلام كلاهما ارضعته ثويبة مولاة ابي لهب. ارضعتهم ثويبة مولاة ابي لهب فهو اخ النبي عليه الصلاة والسلام فبنته لا تحل للنبي عليه الصلاة والسلام لانه يعد عمنا لها من الرضاعة قال لا تحل لي يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب وقوله يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب هذا يعد قاعدة عظيمة في في هذا واذا اراد اذا اراد الانسان ان يعرف فلينظر آآ الصلة اه صلة الابن. الذي رضع من الام صلة الابن الذي رضع بالام من الام قراباتهما في ضوء ابنتها الاصل فيحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. فولدها الذي انجبته وولده كل من عليه يحرمون على ابنتها الذي ارضعته لانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب قال وهي ابنة اخي من الرضاعة. هذا علة لعل لعل لا تحلي لماذا؟ قال هي ابنة اخي من الرضاعة. اي انه رضع مع والدها من ثويبة. فهي لا تحل له قوله يحرم من الرضاعة هذا يشمل تحريم النكاح يشمل تحريم النكاح اباحة النظر لانه محرم لها يشمل الخلوة يشمل آآ المحرمية في السفر لانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. لكن الامور المتعلقة بالنسب اللي هي الوجوب النفقة والتوريث والولاية في النكاح فهذه لا ترتبط اه مسألة الرضاعة. نعم. احسن الله اليكم قال الله تعالى عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرضاعة ان الرضاعة ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة. وعنها قالت ان افلح اخا من ابي القعيش نعم اورد رحمه الله تعالى حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة. وهذا نظير الحديث من يحرم من رضاعة ما يحرم من النسب. فالرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة. ومن اجل تطبيق القاعدة الان حتى تفهم المسألة الابن الذي من الولادة ماذا يحرم عليه نتيجة ولادة هذه المرأة انظروا التفصيل المعروف اخوانها ماذا؟ اخواله اخواتها خالاتهم امهاتها اجداد له جدات له واباؤها اجداد له ابناؤها اخوان له. ايضا اللبن للرجل. فاخوان الرجل اعمام له واخواته عمات واباؤها اجداد وامهاته جدات وابناؤها ابناؤها هذا الذي يقال في النسب يقال تماما في في الرضاعة الذي يقال في الولادة هذا الذي يقال في الولادة يقال تماما في الرضاعة. لان لان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة فكل ما يحرم من الولادة اذا اراد الانسان يفهم المسألة يتخيل هذا الذي رضع من المرأة كأنها ولده من الذي يحرمون عليه؟ من الذي كل من يحرمون عليه يحرمون ايضا على هذا الذي رضع منها لان انه يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وعنها اي عائشة رضي الله عنها قالت ان افلح اخا ابي القيس استأذن علي بعد ما انزل الحجاب. فقلت والله لا اذن له استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اخ ابي القيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعني امرأة ابي فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو ارضعني ولكن ان ارضعني امرأته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك. قال عروة فبذلك كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب. وفي لفظ استأذن علي افلحوا فلم اذن له. فقال اتحتجيبين اني وانا عمك فقلت كيف ذلك؟ قال ارضعت قال ارضعتك امرأة اخي بلبن اخي قالت فسألت رسول صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح ائذني له. هذا الحديث حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها يفيد فائدة عظيمة ومهمة في باب الرضاعة ان اللبن للفحل للزوج ولهذا اه لما قال اه اخو اه اخو ابي القعيس لما قال اه امرأة اخي ارضعتك امرأة اخي بلبن اخي ارضعتك امرأة اخي فسألت النبي عليه الصلاة والسلام قال صدق افلح فهذا يفيد ان اللبن للفحل وهو ان كانت المرأة هي المرضع واللبن تحلل منها تحلل منها الا ان السبب في اللبن من الرجل السبب في اللبن الرجل فاللبن هو لبن الرجل فاذا كما ان كما ان الحرمة والتحريم ينتشر من جهة المرأة لكونها مرضعا فهو ايضا ينتشر من جهة الرجل لكونه سببا في هذا الحليب. لكونه سببا في هذا الحليب. فهذا الحديث حديث عائشة قالت ان ان افلح اخ ابي القيس استأذن علي بعد ما انزل الحجاب بعد ما انزل الحجاب الحجاب نزل في السنة الخامسة. يا ايها النبي قل لزوجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن. ذلك ان يعرفن فلا يؤذين. فلما نزل الحجاب بعد نزل الحجاب استأذن عليها افلح فقالت والله لا اذن له. والله لا اذن له. والله لا اذن له. وهذا فيه ماذا قوة الاستمسك بالاحكام الشرعية. وهكذا ينبغي ان تكون

المرأة والله لا اذن له. فهذا قوة استمساك

الاحكام الشرعية بهدي الله بشرعه بدينه الذي فيه الفلاح والسعادة للمرأة. وحقيقة ينبغي ان تكون ان يكون هذا الانسان حال كل كل امرأة مع يعني الاحكام الشرعية. مثل ما قالت والله لا اذن له المرأة تقول والله لا اخلو برجل اجنبي ها والله لا اخلو برجل اجنبي والله لا آآ ابرج والله آآ لا آآ لا اسافر بدون محرم هذي ايمان بارة تسطر عن ديانة وعن اتباع ولزوم شرع الله سبحانه وتعالى

فعائشة بعد ما نزلت الحجاب واستأذن عليها افلح قالت والله لا اذن له حتى استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اخا ابي القعيس يعني اخى هذا اخى هذا الشخص الذي استأذن اخا افلح ليس هو ارطعني ولكن ارطعنتي فاتي بن قحيص هذي مسألة ايضا اكبر. عائشة ايضا آآ لو جاءها ابو القعيس نفسه لم تأذن له او لانها تظن ماذا؟ ان الرضاع من الام وهي تصبح ام من الرضاع. تصبح اما من الرضاع

وامهاتكم اللاتي ارطعنكم فهي تقول رضي الله عنها ان اخ ابي القعيس ليس هو ارطعني يعني زوج المرأة ليس هو الذي ولكن ارطعنتي امرأة ابي القعيس. اذا هي الى الان تفهم ماذا؟ ان الرضاع ينتشر

فقط من جهة المرأة لا ينتشر من جهة الرجل الى هذا الحد الان ترى ان ابا القعيس نفسه ليس ليس ابا لها من رضاعة فظلا ان يكون اخوه عما لها من الرضاعة. فكانت تفهم ذلك قالت ليس هو ارطعني

لكن ارطعنتي امرأة بن قيس. اذا امرأة ابو قعيس ترى انها ام لها من ربا. لكن زوجها صاحب اللبن ما كانت رضي الله عنها ترى ذلك لان اه لم يتبين لها رضي الله عنها وارضاهها هذا الامر فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو ارطعني ولكن ارطعنتي امرأته يعني ان اللبن للمرأة فيما فيما تظن ولا ولا يشمل الفحل الذي هو الزوج ولا ينتشر ايضا من جهة الفحل الذي هو

الزوج قال ولكن ارطعنتي امرأته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذني له فانه عمك. ائذني له فانه عم فبين لها عليه الصلاة والسلام ان الرضاعة كما انها تنتشر من جهة المرأة لكونها مرضعا

فانها تنتشر من جهة الرجل لكونه سببا في الحليب. لكونه سببا في الحليب. ولهذا سيأتي معنا في اللفظ الاخر قال ارطعنتك يقول لها افلح ارطعنتك امرأة اخي بلبن اخي اي ان اخي والدك من رضاعة واذا كان اخي والدك من رضاعة فانا

عمك من الرضاعة. فقال ائذني له آآ فانه عمك. تربت يمينك. تربت يمينك كاد يطلقه العرب اي لمست التراب من الفقر تربت يمينك اي لمست التراب من الفقر لكن

انه لفظ يستعمل ولا يقصد حقيقة ما فيه من دعاء على الشخص. يعني لا يراد وقوع امر وانما كلمة آآ تستعمل عند العرب ويعنى بها آآ الدعاء على الرجل بالفقر لكنها في استعمالها لها عليه الصلاة والسلام لم يقصد حقيقة الدعاء. قال عروة

فبذلك كانت عائشة تقول حرموا من الرضاع ما يحرم من النسب بعد هذا البيان الذي سمعته من النبي عليه الصلاة والسلام وفهمت ان ان المحرمية تنتشر حتى من جهة الرجل اصيحت تقول حرموا من

الرضاع ما يحرم من النسب بمعنى ان كل امرأة حرمت نسبا كل امرأة حرمت نسبا حرمت من تماثلها ماذا؟ رضاعا. كل امرأة حرمت نسبا حرمة من تماثلها رضاعا قال وفي لفظ استأذن علي افلح فلم اذن له. قال اتحتجيبين مني وانا عمك

فقلت كيف ذلك؟ قال ارطعنتك امرأة اخي بلبن اخي. ارطعنتك امرأة اخي من اخي؟ قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح ائذني له. صدق افلح ائذني له. فقل افلح

بلبن اخي قل افلح بلبن اخي وقول النبي صلى الله عليه وسلم بعد صدق افلح هذا يفيد ان اللبن للفحل هذا يفيد ان اللبن للفحل لانه تسبب فيه فكما انه ينتشر من جهة المرأة لكونها مرضعا فانه ايضا ينتشر من جهة الفحل لكونه سببا في هذا الحليب. نعم

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي رجل فقال يا عائشة انظروا

اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة. ثم اورد رحمه الله هذا الحديث عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي رجل فقال يا عائشة من هذا

من هذا؟ قول النبي عليه الصلاة والسلام من هذا؟ يستفاد منه فائدة نبه عليه العلماء رحمهم الله تعالى وهي التثبت قبل الانكار. التثبت قبل الانكار لان الانسان قد ينكر لامر يظنه

ان الامر بخلافه فيحسن قبل الانكار ان يتثبت المرء. فقال النبي عليه الصلاة والسلام من هذا قلت اخي من الرضاعة. قلت اخي من الرضاعة. فقال يا عائشة انظرن من اخوانكن انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة. قوله عليه الصلاة والسلام

انظرن من اخوانكن هذا يفيد ان من الرضاعة يفيد ان من الرضاعة ما لا يسبب المحرمية. يعني قالت اخي من الرضاعة قال انظرن من اخوان من اخوانكن فهذا يفيد انه ليس كل رضاعة تفيد المحرمية. ليس كل رضاعة تفيد المحرمية. اذا هذي مسألة يحتاج ان

يتفقه فيها



صلى الله عليه وسلم يعني من مكة فتبعته ابنة حمزة. فتبعته ابنة حمزة. قوله  
 جاء من مكة خرج من مكة هذا بعد عمرة القضاء في السنة السابعة لما ادى العمرة خارجا تبعته عليه الصلاة والسلام ابنة حمزة آ عم  
 النبي عليه الصلاة والسلام تنادي يا عم تنادي يا عم فتناولها علي  
 تنادي عمي يعني تريد ان يأخذوها معهم فتناولها علي فاخذها بيده وقال لفاطمة دونك ابنة عمك اي اراد ان تقوم بالحضانة  
 حضانة هذه الطفلة دونك ابنة عمك دونك ابنة عمك  
 يعني في حضانة هذه الطفلة اليتيمة فاحتمليها. فاحتمليها اي خذيها وقومي بحضانتها فيها علي بن ابي طالب وزيد ابن حارثة الكلبى  
 مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعفر وجعفر بن ابي طالب. فقال علي انا احق بها  
 قال علي انا احق بها. كل واحد منهم يقول انا احق وببين ماذا؟ وجه الاحقية. وكل منهم حريصا يكون عنده وهذا فيه من الاهتمام  
 بالحضانة ورعاية اليتيم ما لا يخفى. فقال علي انا احق بها وهي ابنة  
 عمي وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتهما تحتي عندي امر زائد خالتهما يعني اخت امها زوجتي. وخالتهما تحتي فانا عنده  
 مرجح اكبر اشترك مع علي مع اه في كونها ابنة العم وزاد عليه ان خالتهما اخت امها تحته اي زوجته وقال زيد  
 ابنة اخي ابنة اخي. والمراد بالاخوة هنا اخوة الاسلام والمؤاخاة التي جعلها النبي عليه الصلاة والسلام. وليست اخوة النسب. وجاء في  
 بعض الروايات ان زيدا ذكر المرجح قال انا الذي جئت بها. انا الذي جئت وكان هو الذي جاء بها. فقال انا الذي جئت بها  
 ففضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتهما فضى بها لخالتهما وقال الخالة بمنزلة الام. الخالة بمنزلة الام. هذه اليتيمة تحتاج من  
 الرعاية والحنان والعطف والرحمة شية كبيرا هذا يعني القدر في الخالة اكبر منه في غيرها من النساء لان الخالة بمنزلة الام فتعطف  
 على بنات  
 اخواتها ولا سيما اذا كن يتيمات ماتت امهن عطفًا عظيمًا جدا فالخالة بمنزلة الام والحديث يفيد من جهة اخرى عظم شأن حق الخالة  
 في باب البر والصلة والاحسان اليها لان الخالة  
 من منزلة الام فلها احقية عظيمة جدا في باب البر والاحسان اليها لهذه المكانة العظيمة التي تبوأتها بقول النبي صلى الله عليه سلم  
 الخالة بمنزلة الام. وقال لعلي انت مني وانا منك. وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي  
 وقال لزيد انت اخونا ومولانا. ذكر عليه الصلاة والسلام هذه الكلمات طيب للنفوس لان لانهم يعني آ اصبح بينهم تنافس وحرص  
 عظيم كل واحد يريد ان تكون عنده كل يذكر المبرر والسبب كل يريد ذلك. فلما جعلها عند جعفر مع خالتهما طيب  
 جميعا بهذه الكلمات وهذا من لطفه وحسن خلقه وكريم تعامله صلوات الله وسلامه عليه قال لعلي انت مني وانا منك وهذي منقبة  
 لعلي رضي الله عنه. ففيها بيان لمكانة علي العظيمة ومنزلته  
 الرفيعة رضي الله عنه وارضاه. وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي. اشبهت خلقي اي هيئة وصفتي وخلقي اي اخلاقي وهذي ايظا  
 منقبة لجعفر رضي الله عنه وارضاه حيث آ وصفه النبي صلى الله عليه وسلم بهذا بهذا الوصف انه شبيهه للنبي عليه الصلاة والسلام  
 في الخلق  
 خلق الخلق الصفة الظاهرة. الخلق الصفة الظاهرة. والخلق الاخلاق الباطنة الصبر الحلم الى غير ذلك من الاخلاق العظيمة. وقال زيد  
 انت اخونا يعني اخوة الدين ورابطة الدين التي اعظم الروابط و  
 ومولانا والولاء لحمة كلحمة النسب كما جاء بذلك الحديث عن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام. فالحاصل ان هذا فيه تطيب لنفوس  
 الجميع وخواطر الجميع وهو من لطف النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه. هذا  
 حديث يفيد ان المرأة المتزوجة لا يسقط حقها في الحضانة اذا رضي زوجها في حضانة الطفل اذا رضي زوجها لا يسقط حقها من  
 الرضاعة اه لكن اذا لم يرضى الزوج البيت له. اذا لم يرضى لها ان تأتي بطفلا في في بيتها فالببيت له لكن اذا  
 الزوج فحقها في الحضانة لا يسقط ولهذا جعلها النبي جعل هذه الطفلة النبي عليه الصلاة والسلام عند خالتهما المتزوجة لان زوجها  
 جعفر رضي بذلك واحب ذلك واراد ذلك. فيستفاد من ذلك ان المرأة المتزوجة لا يسقط حقها  
 في الحضانة اذا رضي زوجها بذلك اما اذا لم يرضى الزوج فهذه مسألة اخرى واذا كان الخالة بمنزلة الام فان ايضا في باب  
 الحضانة ام المرأة ام المرأة التي تعتبر جدة  
 الطفلة ايضا لها احقية في الحضانة واولوية على غيرها. انتهى ما يتعلق بهذا ونسأل الله الكريم ان ينفعنا اجمعين بما علمنا وان  
 يزيدنا علما وان يصلح لنا شأننا كله وان يهدينا اليه صراطا  
 وان يغفر لنا ولوالدينا ولمشايعنا ولولاة امرنا والمسلمين والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم الاموات اللهم زينا بزينة  
 الايمان واجعلنا هداة مهتدين غير ضالين ولا مضلين. اللهم اصلح لنا ديننا الذي هو عصمة امرنا واصلح لنا دنيانا التي فيها معاشنا  
 واصلح لنا اخرتنا التي فيها معادنا واجعل الحياة زيادة  
 لنا في كل خير والموت راحة لنا من كل شر. اللهم اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصينا ومن طاعتك ما تبلغنا به  
 جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا. اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا

او قوتنا ما احييتنا واجعله الوارث منا واجعل ثأرنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا  
اكبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله  
لانت استغفرك واتوب اليك. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه